

بين قانون المحكمة الجنائية الدولية وقانون المحكمة الجنائية العراقية المختصة بجرائم ضد الإنسانية

(الضحايا والتعويض)

المحامي / حسن شعبان

القانونية أو النزاهة والعدالة لهذا كان على المشرع ان لا يقع في هذه الشفرة ويلجأ الى القضاء الاعتيادي في اختيار قضاة المحكمة. اما بصدد الضحايا ودورهم في المحكمة، فبالرغم من ان قانون المحكمة لم يشر الى دورهم كون قانون العقوبات وقانون الاصول الذي اخذ به قانون المحكمة في حالة الفراغ القانوني منح الحق للضحايا بتقديم الشكاوى والحصول على التعويضات تحت باب الحق المدني وتكون المحكمة ملزمة بتقدير الزام دفع التعويض وبذلك يكون قد قارب المحكمة الجنائية الدولية في قانونها. وقبل ان اختتم لأبد من ان اذكركم بقوانين صدرت في العراق لانصاف الضحايا واسترداد ما فقدوه في ظل النظام السابق.

١. قانون استرداد العقارات المصادرة قسراً من اصحابها؛ بموجب هذا القانون سلم للذين صودرت عقاراتهم عنوة او الى قرارات تبعية للمحاكم، اذ امتلاك النظام السابق ان يصادر عقارات معارضيه، باعادتها اليهم بعد ان يلتجئ الى محاكم خصصت لهذا الغرض لاثبات ادعاءاتهم، وبعد ان يثبت ذلك يقدر اعداتها الى اصحابها الشرعيين (الضحايا) مع تعويض مادي للمالكين الآخرين وبذلك يكون هذا القرار قد انصف الضحايا. وقد بدأت اللجان اعمالها وصدرت عدة قرارات لها.

٢. قانون تعويض متضرري النظام السابق؛ شمل هذا القانون جميع المتضررين من النظام السابق وعوائل الشهداء وتعويضهم مادياً ومعنوياً على ان تشكل لجان في جميع مناطق العراق برئاسة احد القضاة لتنظر في هذه الطلبات وانصافهم.

الا ان هذا القانون لم يتم تنفيذه لما عليه من التزامات تفوق القدرات العراقية الحالية، ونأمل في تنفيذه لانصاف ضحايا القمع من جهة، ومن جهة أخرى تسهيل عملية المصالحة الوطنية التي اشترط بها بدء المحاكمة العادلة وانصاف الضحايا إذ يعيش هؤلاء بظروف صعبة للغاية دون مستوى الفقر الاعتيادي. واخيراً فان المهمة الرئيسية امامنا جميعاً هي مراقبة اعمال المحكمة التي تبدأ في الشهر القادم وعلى منظماتنا جميعاً ان تكون مهتمة.



البيت تشكل على درجات البت بالقوانين العراقية واصبحت اقرب الى (المحكمة الخاصة) الجرائم التي اعتادت عن الضحايا التي تشكل محكمة التمييز اهم حلقاته واكثرها احتراماً، وتقديراً على هذا فقد اخطأ مشروع المحكمة الجنائية المتخصصة عندما سار بعيداً عن القضاء الاعتيادي وارتضى طريقاً خاصاً قلل من قوة المحكمة ونزاهتها وحتى عدالتها، ذلك لان محكمة تمييز العراق تعد القضاء المتميز في العراق، وقد اضطر النظام السابق الى تشكيل محاكم خاصة بعيداً عن الرقابة التمييزية الاعتيادية.

٢. في اختيار قضاة المحكمة الجنائية العراقية، وهي مسألة مهمة ورئيسة تتعلق بمهنية وحقوقية المحكمة، ذلك لأن تعيين القضاة من غير صنف القضاء في الخدمة تجاه المحامين والقضاة السابقين سابقة لا مبرر لها وتتقاطع مع النزاهة والعدالة، وكان بالإمكان الاستعانة بالقضاة الدائمين في هذه المحكمة وتعيين المحامين في امكانهم حرصاً على سمعة وعدالة هذه المحكمة المهمة، فضلاً عن ان تعيينهم بشكل مؤقت ولدة خمس سنوات يجعل منهم غير مكترئين لمستقبلهم القضائي من حيث القدرة

شرعي. اما الاضافة التي اوردتها قانون المحكمة العراقية باضافة الجرائم التي انتهكت القوانين العامة والاموال العامة واستغلال المناصب وهذا شأن عراقي له مبرراته. نستدل من ذلك ان القانون العراقي في حيث الاختصاص قد التحق بالقانون الجنائي الدولي والقانون الدولي الانساني في هذا المجال وهي نقطة ايجابية تسجل له. اما الخلافات في الاجراءات وشكليات التحقيق او الادعاء العام راجع الى ان القضاء العراقي يأخذ بالنظام الانكلسوسوني منذ انبثاق دولته الوطنية ولا يشكل ذلك خلافاً جوهرياً، لكن كل هذا وبصراحة لا يمنعنا من القول ان قانون المحكمة الجنائية العراقية يحمل كثيراً من الثغرات او الانتقادات مما حدا بالعديد من المنظمات الحقوقية الدولية والاقليمية ان توجه له بعض الانتقادات:

١. من حيث التكوين ودرجات التقاضي والقضاء الاعتيادي؛ لقد خرج قانون المحكمة المتخصصة عن القضاء وضع للمحكمة هيئة تمييزية خاصة وليست محكمة تمييز العراق

درابية تامة في قانون المحكمة الجنائية الدولية وسوف اكتفى بذلك وادخل فوراً في نقاط الاتفاق والاختلاف والتقييم. اولاً: من الواضح تماماً ان الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة العراقية جريمة الابادة الجماعية والجرائم ضد الانسانية وجرائم الحرب تكاد تكون متطابقة شكلاً وموضوعاً وتفصيلاً مع احكام قانون المحكمة الجزائية الدولية ولا اکتف سرأ حينما اقول ان المشرع في المحكمة العراقية فقد نقل حرفياً نصوصاً كثيرة في هذا الاختصاصات.

ولعل ابتعاد الشرع العراقي كلياً عن جريمة العدوان يعود لمبررات خاصة تحكم العراق ولا علاقة لها بجريمة العدوان ذاتها واكتفى بجريمة الحرب حتى يجنب العراق ويرفض ما يسمى التعويضات الدولية التي انقلت العراق من الناحية المادية كغيره، ومن ناحية أخرى فان الحروب التي خاضها النظام العراقي ورئيسه لم تكن - بموافقة وقبول الشعب العراقي وارادته وهذا ما اقر به المجتمع الدولي والدول التي خاضت معه هذه الحروب، ولا تقبل العدالة ان يتحمل شعب العراق وزر ما لجأ اليه طائفة مستبد المصناني السليطة بشكل غير

القانونية ولم يعد للجدل اي معنى في هذا المجال.. تضمن قانون المحكمة الفصل الأول في تأسيسها وهيكلها التنظيمي واختصاصاتها، إذ تتألف من محكمة جنائيات واحدة او اكثر من خمسة قضاة وهيئة تمييزية من تسعة قضاة ويكون رئيس الهيئة التمييزية وتعلق الاعلى للمحكمة وقضاة التحقيق، والفصل الثاني في الهيئات الاخرى الادعاء العام والدائرة الإدارية وما يتعلق بهما. اما الفصل الثالث فغطى اختصاصات المحكمة وللايتها، فشملت اولاً جريمة الابادة الجماعية وثانياً جرائم ضد الانسانية وثالثاً جرائم الحرب ورابعاً انتهاكات القوانين العراقية، وتضمن التدخل في شؤون القضاء وهدر الشروة الوطنية واستخدام المناصب، وتعلق الفصل الرابع للقانون بمسؤولية جنائية فردية وهي ولاية المحكمة على الجرائم المرتكبة بصفة شخصية او بالاشتراك او تقديم العون او التعويض على نحو مباشر وعلني وكذلك الشروع بارتكاب الجريمة. وتضمن الفصل الخامس قواعد الاجراءات وجمع الأدلة ومنها حماية الشهود والضحايا والامور الاخرى.

عراقية؟ وحسم الخلاف لمصلحة محكمة وطنية عراقية نتيجة اصرار العراقيين، على ان تدعم بقضاة وخبراء دوليين اضطرت في اثره سلطة الاحتلال الى إصدار قانون المحكمة الجنائية العراقية المختصة بالجرائم ضد الانسانية. وبعد الانتخابات العامة التي شهدتها العراق وقبحة الجمعية الوطنية والحكومة العراقية الانتقالية ثم اعتماد هذه المحكمة وقانونها وبذلك أسقطت احتجاجات المتشككين من انها محكمة غير

أبيها الاخوة الأعزاء: ععود من الزمن غابت عن العراقيين أي معنى للتعديدية الفكرية والسياسية وثقافة حقوق الإنسان والديمقراطية وساده القمع والاستبداد والانتهاكات الخطرة لحقوق الإنسان على أيدي اعلى الأنظمة رجعية وعنصرية وطائفية تكاد لم تشهدها البشرية في عصور محاكم التفتيش وهولاكو وهتلر وغيرهم من الطغاة. ولم يتردد النظام السابق ورئيسه في ارتكاب اكثر الجرائم خطورة في مجال القانون الدولي الانساني، منها جريمة الابادة الجماعية والجرائم ضد الانسانية وجرائم الحرب وجريمة العدوان، ولم يتورع في استخدام الاسلحة المحرمة دولياً ضد شعبه في حلبجة. ومع بالغ الاسف لم يكن للقانون الدولي الانساني دور عملي في محاكمة الطغاة ولم يمد ذراعاً قضائية تمنعه من الاستمرار في جرائمه مما أدى بحياة مئات الألاف من العراقيين بينما اختصر الأمر على مجرد الرفض الاخلاقي المستنكار. وبعد سقوط النظام التقت الازادة العراقية والدولية في قبضة العدالة وعلى ان لا يفلت احد منهم من العقاب بعد ان وصلت مجازرهم عنان السماء بشرط ان تكون هناك محاكمة عادلة ونزيهة وقانونية تعطي المتهم كامل حقوقه التي اقرها الاعلان العالمي لحقوق الانسان، كما ان من الضروري ان تعطي الضحايا حقهم في مشاهدة جلاديهم في المحكمة وحقهم في تعويض معنوي ومادي يليق بهم. وكان الجدل قائماً في العراق وخارجه يتلخص بين يئولي محاكمة هؤلاء هل محكمة جزاء دولية خاصة بالرئيس العراقي السابق واقتطاب نظاماً كما يجري الآن في يوغسلافيا أم محكمة وطنية عراقية؟

وحسم الخلاف لمصلحة محكمة وطنية عراقية نتيجة اصرار العراقيين، على ان تدعم بقضاة وخبراء دوليين اضطرت في اثره سلطة الاحتلال الى إصدار قانون المحكمة الجنائية العراقية المختصة بالجرائم ضد الانسانية. وبعد الانتخابات العامة التي شهدتها العراق وقبحة الجمعية الوطنية والحكومة العراقية الانتقالية ثم اعتماد هذه المحكمة وقانونها وبذلك أسقطت احتجاجات المتشككين من انها محكمة غير

ض والأسود

زهير كاظم عبود

العربية ويحضر المؤتمرات العربية من دون ان تكتشف هويته ومن ودون ان يعرف هو نفسه عن اسمه وحقيقته. نحن بحاجة لأن نكون على بيئة من نتائج التحقيقات التي تجرى مع المتهمين وهل اغلقت لجهوليتي الضالعين؟ ام انه تم التوصل حقاً الى القيادات المتهمة والمبتلية بدماء العراقيين ليسجلهم التاريخ بكل خسة واحتقار؟

نحن بحاجة لأن تكشفوا لنا الأوراق فلم نعد نقتنع بأن مجهولين يسفكون الدماء العراقية، ولم نعد نصدق أن المجهول يقوم بالقتل والاعتقال وزرع العيوب النافسة من دون ان نعرفه أو نستطيع تشخيصه، نحن بحاجة لأن نتعرف على الأبيض من خراب الخسة واحتقار؟

شؤون الاستخبارات". وواضح ان "الحادث وقع عند الساعة ٥:٥٨؛ بالتوقيت المحلي (٥:٥٤ تغ) في منطقة جنوبى بغداد بالقرب من مسجد حاتم السعدون". وضاف المصدر ان "المهاجمين الثلاثة كانت تقلهم سيارة من طراز اوبل المانية الصنع عندما فتحوا النار عليه وهو في طريقه الى عمله في الوزارة".

وهجوم بالصواريخ من قبل مجهولين وقدانف تتساقط فوق رؤوس الناس وعلى بيوتهم من قبل مجهولين، واغتيالات تتم من قبل مجهولين، وقتلى يتساقطون من ابواب منازلهم وعلى مشهد من عيون أطفائهم من قبل مجهولين، وأعضاء في مجلس الحكم والبرلمان العراقي الجديد وفي مؤسسات الدولة يقدم عليها مجهول، وقتلة مجهولو الهوية و محل الإقامة تعجز القوات الأمريكية والمخابرات المركزية وقواتنا الوطنية وكل الاحزاب العراقية التي عارضت صدام عن تكتشف مكانها ومخابئها، والمجهول يترصب بكل عراقي يخرج من بيته أو في الطريق الى عمله أو دائرته أو عند عودته أو بعد ان يقف أمام باب المخابز يريد شراء الخبز لأولاده، او انه يعود من الصلاة فيقتل وييموت بفعل المجهول.

العراقيين من دون ان يخضع لمساءلة أو تحقيق أو تصد له من رجال الدين الحقيقيين، وصار بعض رجال الدين جاهزاً لإصدار الفتوى وعلى وفق ما يريد لها من السلطان الحاكم وعلى وفق الصيغة التي ترضيه وتناسب مزاجه ومزاج فضائياته، كما تجمع عدد من رجال الدين في بلد عربي يصدرن الفتاوى تحت على قتل العراقيين فقط، ويصدرون فتاوى اخري تختلف عنها في أراضيهيم، حتى صار القاتل العراق شهيداً ومقاتلاً ويملاً، وصار في دول أخرى اراهيباً وقذائف متحرفاً، وصار في العراق قذائف للجنة، غير انه في دول اخرى وصل الى جهنم وينس الصبير.

ولم تزل وزارة الداخلية العراقية تقاتل هذا الجيش بإمكانيات الشرطة المحدودة، ولما تزل بواكير قواتنا الوطنية المسلحة الفتية تقاتل جيشاً متكامل العدة والعدد تحرسه وترعاه كل دول الجوار بإمكانات منخورة وفي منتهى البساطة.

المجهولين قد خدشوا جدار بيوت بعض قيادات البعث المباد أو تعرضوا لمسؤول في سلطة الدكتاتور، لقد تركز كل عمل المجهولين على قتل العراقيين. وادبت وزارة الداخلية والمتحدث الرسمي باسم الأمن القومي وغير القومي ان تضع اتهام ارتكاب الفعل برقبة المجهولين، حتى أن القائل الأبرياء في سلمان باك وقاطعي الرؤوس صاروا من المجهولين؛ كما ان هذه الاعراض التي نشاهدها في التلفزيون وهي تعيد اعترافاتها التي سبق وأن ادلت بها أمام قضاة التحقيق كان يقودها مجهول وانها لا تعرف لماذا تقتل ولماذا تصددي للعراقيين؟

أين جديدة التحقيقات التي تجريها المؤسسات القضائية أو الأمنية لعرفة رؤوسهم وخيوطهم والدول التي تستمر في إمدادهم بالرعاية والإسناد؟ أين أسماء وقوائم قياداتهم التي نعرفها ونشير اليها والتي لم يتم القبض عليها بالرغم من كل مايححدثه تخريبيهم وجرائمهم في العراق؟ اتم جيش كامل العدة والعدد بينهم من تم استيراده، وبعضهم من تم إرساله لينتقل الى الجنة التي حجزوا له مكاناً أكيداً فيها ضمن سفريات سريعة تنقل البلداة والبهائم والسناج من بلداننا العربية التي اشتهرت بهذا النمط من البشر الى العراق. حتى أن بعض من يزعم انه رجل دين ويحق له الإفشاء صار يحرض ويدعو لقتل

صواريخ كاتيوشا وقذائف مورتر وهاونات وألغام أرضية ضد الآليات وألغام فردية ضد الافراد ، وقذائف (ار بجا جيا) سفن ، وصواريخ موجة وقواعد للصواريخ ، ومئات الأطنان من المتفجرات والعدد الهندسية ذات العلاقة بالجهد الهندسي العسكري القتالي ، وقنابل ورمصاص خارق وحارق وهاونات متعددة الأحجام وقذائف جاهزة لها ، ورشاشات متنوعة ومسدسات تكفي لسنين عراقية عجاف وطوال .

لهم ويجب ان يكون تحت قياداتهم، وهم يملكون المال والقوة والتأييد العربي والاسلح العسكري وتوفرت لها جميع أشكال الدعم اللوجستي والإعلامي من الوطني والحرص زعماً على مستقبل الأمة ووحدتها التي أصبحت في خطر التفكيك والتمزق، وأن أخطاراً عديدة تحيط بال عراق غير انها الخطر الحقيقي الذي يحيط بالعراق. شعارات وبراقع ورمصاص وصواريخ وأموال وبهائم مفخخة وجاهزة في كل الاوقات، ومواجهات غير متكافئة وغير متعادلة في كل المقاييس.

وما يزل من يوهمنا ويحاول أن يذر الملح والرماد في العيون بأن من يقاتلون أهل العراق حفنة من العصايات وشذاذ الافاق. الحقيقة انهيم جيش متسلح بترسانة من الأسلحة والذخائر إضافة الى الامكانيات المادية الهائلة التي تتمتع بها قياداته التي تترايط بشكل عنكبوتي وكبير، غير ان ما يجعل المرء ينظر بشيء من الريبة، ان شعب العراق يواجههم بالدعاء والتمنيات وبالقبض على عدد ضئيل منهم بين مدة وأخرى.

ما تم القبض عليهم يعدون افرادا عرضوا ضمانهم وأجسادهم وعقولهم للبيس لثتى أنواع الأسباب، هؤلاء الافراد لايشكلون الخطر الذي تشكله قيادة الإرهاب في العراق، هؤلاء لا يشكلون قيمة أو أهمية مقابل الرؤوس المتخمة بالشر والفجور والتي وظفت ارواحها لسفك دماء العراقيين وإشاعة الخراب في بلد من اجمل بلدان الله، والأكثر سخرية وحزناً في الوقت نفسه ان هذه القيادات تنتقل بين الدول العربية التي تحتفي بها وتقابلها وتقسع لها بعض الفضائيات المجال لكي تقىء ما يعيش بعقولها من أفكار شريرة تحت غطاء القومية مرة والدين مرات اخرى وباسم الوطنية في العديد من المرات، فلما تزل هذه العقول تعتقد ان العراق ضيعة لايمكن ان تفلت من ملكيتها، وأن شعب العراق هو حق